

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٨٠ لسنة ٢٠٠٧

بإنشاء بعض لجان التوفيق

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق فى المنازعات التى تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق وتعيين مقارها والقرارات المعدلة له ؛

وعلى كتاب الأستاذ الدكتور رئيس جامعة سوهاج برقم ٧١٩٨ بتاريخ ٢٦/١١/٢٠٠٦ بطلب إنشاء لجنة للتوفيق فى المنازعات لجامعة سوهاج ؛

وعلى كتاب الأستاذ الدكتور رئيس جامعة كفر الشيخ بتاريخ ٢١/١١/٢٠٠٦ بطلب مماثل ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تنشأ لجنة للتوفيق فى بعض المنازعات التى يكون أحد أطرافها جامعة كفر الشيخ ، وذلك وفقاً للقانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه ، ويمثل الجهة الإدارية فيها كل من :
السيد / مسعد عبد الرؤوف الوكيل ، ممثلاً أصلياً .
والسيدة / حكم عبد اللطيف يونس ، ممثلاً احتياطياً .
وتسند رئاسة هذه اللجنة إلى السيد المستشار / عطية أبو شوشة .
وتعقد جلساتها وتباشر أعمالها بمقر الإدارة العامة للجامعة بكفر الشيخ .

(المادة الثانية)

تنشأ لجنة للتوفيق فى بعض المنازعات التى تكون جامعة سوهاج طرفاً فيها ، وتستكمل نظر ما كان منها لدى لجنة جامعة جنوب الوادى ، ويمثل الجهة الإدارية فيها من ترشحه رئاسة تلك الجامعة لتمثيلها من درجة مدير عام أو ما يعادلها على الأقل وتتعقد اللجنة جلساتها وتباشر أعمالها فى مقر اللجنة الأولى لمحافظة سوهاج إلى أن تحدد الجامعة مقراً خاصاً للجنة .

وتباشر اللجنة الأولى لمحافظة سوهاج نظر تلك المنازعات .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٧/١/٣١

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعى